5561 - حدثنا بن أبي داود قال ثنا يزيد بن خالد بن موهب قال ثنا بن إدريس عن يحيى بن سعيد عن عون بن عبيد ا بن أبي رافع عن عبيد ا بن عبد ا بن عمر قال قال عمر Bه Y إذا وقعت الحدود وعرف الناس حقوقهم فلا شفعة فقد وافق هذا ما رويناه عن عثمان Bه واحتمل ما احتمله حديث عثمان Bه وقد روى عن عمر Bه خلاف ذلك أيضا